مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

التوجيه النحوي والاقتصادي لألفاظ الشراء في القرآن الكريم

م.م. عبد المنعم عبد الله خلف حميد الدليمي د. مهدي علي عبد الله
جامعة تلعفر- كلية التربية الأساسية- قسم اللغة العربية- العراق

ملخص :

أهم ما في بحثنا هو أن القرآن الكريم أساس علم العربية واقتصاد العرب؛ لأنه دستور المسلمين، فبه ننتفع بدنيانا وآخرتنا، ومنه نستلهم ما يحل لنا وما يحرم علينا، وبذلك شدنا الغوص للبحث عن تراكيب الفعل (شرى) في القرآن الكريم والمتمثلة ب (شَرَوْهُ، يَشْتَرِي اشْتَرُوُاْ، اشْتَرَاهُ ، اشْتَرَى)، ثم بيان دور النحو في الحكم الاقتصادي التجاري الشرعي لها، وجاءت خطة العمل مكونة من مدخل ودراسة تناولنا فيها التراكيب بدءا من الجذر(شرى ثم يشتري ثم اشْتَرُوُاْ، ثم اشْتَرَاهُ ، ثم اشْتَرَى) ... ومن الله التوفيق والسداد في العمل .

الكلمة المفتاحية: **التوجيه النحوي، الاقتصادي, شراء، القرآن الكريم**

Abstract :

The most important thing in our research is that the Holy Quran is the basis of Arabic science and the economy of the Arabs, because it is the constitution of the Muslims, because we benefit from our religion and our past, and from this, we draw inspiration from what is permissible for us. (Shura) in the Holy Quran, represented by (buy, bought, purchased, bought), and then the role of grammar in the economic and commercial the economic and commercial legitimacy of it. The work plan consisted of an introduction and a study in which we dealt with the compositions starting from the root, then he bought it, then bought it, then bought it A descriptive approach.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

الأثر النحوي والاقتصادي لألفاظ الشراء في القرآن الكريم

مدخل

إن القارئ والمتتبع لبوادر الاقتصاد الإسلامي بما في ذلك التجارة يجد هناك قانونا ودستورا يحكم ذلك كله ألا وهو القرآن المجيد الذي أنزل بلسان العرب وتحدى فصاحتهم وبما أن اللغة العربية بما فيها النحو خاصة له الدور الكبير في تأويل النص القرآني أخذتنا فكرة البحث في هذا المجال الرحب لمعرفة الأثر النحوي والاقتصادي لألفاظ الشراء في القرآن الكريم...

إن من طبيعة أي دراسة لابد لها من التفحص والتطلع في معرفة مفرداتها؛ للانطلاق من أسها الأول؛ للوصول إلى ميدان الدراسة، فالأثر عند أهل اللغة هو " بقيّة ما ترى من كُلّ شيء وما لا يُرَى بعدما يُبْقي عُلْقَةً. والإِثْرُ: خِلاصُ السَّمنِ. وأُثْرُ السَّيف: ضَرْبَتُهُ. وذهبتُ في إثْرِ فُلانٍ، أي: اسْتَقفَيتُهُ، ... وأَثرُ الحديث: أَنْ يأثِرَه قَوْمٌ عن قَوْمٍ، أي: يُحدَّثُ به في آثارهم، أي: بَعْدَهم، والمصدر: الأَثارةُ. والمَأْثُرةُ: المكْرُمة، وإنّما أُخِذَتْ من هذا، لأنّها يَأْثُرُها قَرْنٌ عن قرن، يَتَحدَّثون بها. ومآثِرُ كلّ قومٍ: مساعي آبائهم. والأثيرُ الكريمُ، ... وأُثْرُ السَّيْفِ: وَشْيُهُ الذي يُقال له: الفرند، ... "[1]، وبذلك فالأثر هو ما تبقى من الشيء كأنه دليل عليه ومشتقاته دليل على تنوع المعنى في اللغة وهذا من جماليات اللغة وأسرارها ومن هنا جاء معناه الاصطلاحي، قال الجرجاني:" الأثر: له ثلاثة معانٍ: الأول، بمعنى: النتيجة، وهو الحاصل من الشيء، والثاني بمعنى العلامة، والثالث بمعنى الجزء.")) "[2]، وأضاف الكفوي: " والأثر فِي اصْطِلَاح أهل الشَّرْع قَول الصَّحَابِيّ أَو فعله وَهُوَ حجَّة فِي الشَّرْع "[3]، ومن هنا نستنبط أن للنحو أثر كبير ودور بارز في النص

([1]) العين: 8/ 236- 237، وينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: 2/ 574، ومقاييس اللغة: 1/ 54، والقاموس المحيط : 341.

([2]) التعريفات: 9.

([3]) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: 40.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

القرآني فضلا عن ذلك نجده يعطي المعنى الشرعي والقانون النافع لمعرفة مكامن أسرار القرآن الكريم، لا سيما الاقتصاد والتجارة المربحة، بوصف القرآن دستورا للمسلمين في تجارتهم ودنياهم كلها، فهو المثال الأعلى ...

أما الشراء فقد ورد عن الخليل أنه قال: " شري: شري البرق في السّحاب يشرى شرى، إذا تفرق فيه. وشرى يشري شِرى وشِراءً وهو شارٍ، إذا باع. "[1]، وبين ابن سيده أهم معانيه وأسراره ومشتقاته، فقال: " شَرَى الشَّيءَ يَشْرِيه شِرًى وشِرَاءً واشْتراهُ شَراءً وشَرَاهُ واشْتراه باعَه وفي التنزيل{وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ } [يوسف: 20]، وقوله عز وجلَّ {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى } (البقرة 16 و175) قال أبو إسحاقَ ليس هنا شِرَاءٌ وبَيْعٌ ولكن رَغْبَتُهُم فيه بتَمَسُّكِهِم به كَرَغْبَةِ المُشْتَري بمالِهِ ما يَرْغَبُ فيه والعربُ تقول لكُلِّ من تَرَكَ شيئًا وتَمَسَّكَ بغيرِه فقد اشْتراهُ وشاراهُ مُشاراةً وشِرَاءً بايَعُه وقيل شاراهُ من الشِّراءِ والبَيْعِ جَميعاً وعلى هذا وَجّهَ بعضُهم مَدَّ الشِّرا وَشَرْوَى الشّيْءِ مثلُه وَاوُهُ مُبْدَلَةٌ من الياءِ لأن الشيءَ إنَّما يُشْرَى بِمثله ولكنَّها قُلِبَتْ ياءً كما قُلِبتْ في تَقْوَى ونحوِها وشَرِيَ زِمامُ الناقةِ اضْطَرَبَ وشَرِيَ الشَّرُّ بَيْنَهما شَرًى اسْتطارَ وشَرِيَ البَرْقُ شَرًى لَمَعَ واسْتطارَ في وَجْهِ الغَيْمِ ... وشَرِيَ الرَّجُلُ شَرًى واسْتَشْرَى غَضِبَ وَلَجَّ وَالشُّرَاةُ الْخَوارِجُ سُمُّوا بذلك لأنَّهم غَضِبُوا وَلَجُّوا وأمَّا هُمْ فقالُوا نحن الشُّراةُ لَقْوله عزَّ وَجَلَّ {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ } [البقرة: 207] وقوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ} [التوبة: 111] ..."[2]، فابن سيده قد يكون خير من جسد لنا دلالاتها في السياق وهذا ما قد نتطرق له في تحليلنا للآيات، وعند الغوص للبحث عن دلالاتها في العصر الحديث نجد هناك من يجمع معناه اللغوي مع الاصطلاحي بأن " شرَى يَشرِي، اشْرِ، شِرًى وشِراءً، فهو شارٍ، والمفعول مَشرِيّ ، شرَى السِّلعةَ:

(1) العين: 6/ 282 .

(2) المحكم والمحيط الأعظم: 8/ 100.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

1 -أخذها بثَمَن "مقدرة على الشِّراء-قوّة الشِّراء-البيع والشِّراء متلازمان" شرَى المتاعبَ: جلبها على نفسه.

2 -باعَها "شَرَى بضاعة بالرُّخص-{وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ} ".

• شرَى الشَّرُّ بينهم: عظم وتفاقم. "[1]...

وبذلك بعد هذا العرض الموجز لماهية الأثر والشراء تبين لنا أن هناك سياق يعطي تعددية المعنى فقد نجد الشراء بمعنى البيع وقد يكون بمعناه الصريح وقد لا تكون هناك تجارة وهذا هو ديدن البحث عن البحث عن أثر النحو والاقتصاد الإسلامي في تركيب الشراء في بحثنا هذا.

الدراسة

ورد لنا في القرآن الكريم الفعل (شرى) بصيغ وتراكيب متنوعة وهي (شَرَوْهُ، يَشْتَرِي اشْتَرُوْاْ، اشْتَرَاهُ، اشْتَرَى) وما هذا التنوع من زيادة واتصال ضمائر ومن ماض إلى مضارع إلا للدلالة على وجود غرض ما، فمن الطبيعي أنه لا يوجد حرف زائد في القرآن الكريم، بل أن ما دل على زيادة أو نقصان فإنما له غرض وملمح ودلالة، وبما أن الفعل هنا مرتبط بالاقتصاد الإسلامي بمعناه فهذا ما سيبين لنا أمورا تنفعنا في مظاهر الاقتصاد وشرعيته، وهذا ما قد يتبين لنا من خلال التراكيب الآتية:

1. **شَرَوْهُ**

قال تعالى {وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ } [يوسف: 20]

جاء استخدام المصطلح (شرى) هنا بدون حروف زيادة في سياق الحديث عن سيدنا يوسف (عليه السلام) مع عدم التصريح باسمه والاكتفاء بالضمير كمفعول به ؛ تنزيها له عن كونه بضاعة يتاجر بها من قبل السيارة (المارة) وهم الفاعل المقصود من ضمير الجمع الواو في (شروه)؛ ولأن بيعه حراما من جانب

(1) معجم اللغة العربية المعاصرة: 2/ 1196.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

آخر، بل أن اللفظة في السياق أتت بمعناها المضاد وهو البيع، ومع ذلك فقد اختلف العلماء في الفاعل ، قال الطبري: " يعني تعالى ذكره بقوله: (وشروه) به: وباع إخوة يوسف يوسف ... عن إبراهيم، أنه كره الشراء والبيع للبدويّ. قال: والعرب تقول: "اشر لي كذا وكذا"، أي: بع لي كذا وكذا، وتلا هذه الآية (وشروه بثمن بخس دراهم معدودة) يقول: باعوه، وكان بيعه حرامًا.... عن ابن عباس: فباعه إخوته بثمن بخس. وقال آخرون: بل عني بقوله: (وشروه بثمن بخس) السيارةَ أنهم باعوا يوسف بثمن بخس... قال أبو جعفر: وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: تأويل ذلك: وشَرى إخوةُ يوسف يوسف بثمن بخس، وذلك أن الله عز وجل قد أخبر عن الذين اشتروه أنهم أسرُّوا شراء يوسف من أصحابهم، خيفة أن يستشركوهم، بادّعائهم أنَّه بضاعة. ولم يقولوا ذلك إلا رغبة فيه أن يخلُص لهم دونهم، واسترخاصًا لثمنه الذي ابتاعوه به، لأنهم ابتاعوه كما قال جل ثناؤه (بثمن بخس). "[1]، فالظاهر من كلام الطبري هو أن ابن عباس يرى أن الفاعل هو أن أخوة يوسف قد باعوه، ووالرأي الآخر هو أن الفاعل هم السيارة وقد رجح الطبري رأي من يرى أن أخوته هم الذين اشتروه وتفسيره لذلك واضح...

وذهب البغوي إلى أن الشراء هنا بمعنى البيع والثمن في تلك التجارة بخيس؛ لأن سيدنا يوسف (عليه السلام) حر والعرب لا تتاجر بالحر ويعدون التجارة به حرام والفاعل هم السيارة [2]، وتابعه الزمخشري [3]، والقرطبي [4]، وأبو حيان [5]، ...

(1) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 15/ 8-10.

(2) ينظر: تفسير البغوي - إحياء التراث: 2/ 482.

(3) ينظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 2/ 453 .

(4) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 3/ 21.

(5) ينظر: البحر المحيط في التفسير: 6/ 253.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

والذي نراه ؛ هو أن الفاعل هم السيارة أي (المارة) لأنهم أخوته وضعوه في البئر بدليل قوله تعالى {فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ } [يوسف: 15] ، وهذا يدل على إجماعهم على وضعه، وهنا يكمن سر اللغة من جانبها النحوي والاقتصاد في الشريعة الإسلامية فالاكتفاء بالضمير كمفعول به ؛ جاء تنزيها له سيدنا يوسف (عليه السلام) عن كونه بضاعة يتاجر بها من قبل الفاعل المقصود من ضمير الجمع (الواو) في (شروه) وهم السيارة ؛ وما يدل على ذلك هو أن العرب تحرم بيع الحر، وهذه فائدة مهمة في الاقتصاد الإسلامي في باب التجارة.

2. **اشْتَرَى**

قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ } [التوبة: 111]

طبيعة المعاملة في الاشتراء هنا هي بين العبد وربه، فالفعل اشترى متعدي ومبني للمعلوم وفاعله هو الضمير المستتر العائد على لفظ الجلالة الله عز وجل وشبه الجملة (من المؤمنين) متعلق بالفعل (اشترى) و(أنفسهم وأموالهم) مفعول به ومعطوف عليه، والثمن بين الله عز وجل والمؤمنين هو شيء لا يوصف لعظمته فهو الجزاء الكبير هو (الجنة)...

لذا بالعودة إلى كتب التفسير والتأويل لمعرفة طبيعة الاشتراء، نجد الطبري يقول: " إن الله ابتاعَ من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بالجنة... عن قتادة: أنه تلا هذه الآية: (إن الله اشترى من المؤمنين...)، قال: ثامَنَهُم الله، فأغلى لهم الثمن... عن الحسن: ... قال: بايعهم فأغلى لهم الثمن... عن محمد بن كعب القرظي وغيره قالوا: قال عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: اشترط لربّك ولنفسك ما شئت! قال: اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، واشترط

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسَكم وأموالكم. قالوا: فإذا فعلنا ذلك، فماذا لنا؟ قال: الجنة! قالوا: رَبح البيعُ، لا نُقيل ولا نستقيل! فنزلت: (إن الله اشترى من المؤمنين) ..."[1]، وبذلك فالفعل اشترى أتى بعدة معان، منها (ثامَنَهُم، وبايعهم، والربح) وهذه الاقتصادية الربحية في النص القرآني بثمنها الغالي الذي يعجز وصفه سيقت بالتوجيه النحوي فالفعل مبني للمعلوم وهو (اشترى) والفاعل الذي قام بالفعل (اشترى) مقدر وعائد على اسمه تعالى فلا يحتاج إلى تأويل وهو الشاري لأنفس المؤمنين المجاهدين وما يملكونه وثمن الاشتراء هو الجنة[2] ...

وأضاف الزمخشري على رواية الطبري قوله: " ومرّ برسول الله (صلى الله عليه وسلم) أعرابيّ وهو يقرؤها فقال: كلام من؟ قال كلام الله. قال: بيع والله مربح لا نقيله ولا نستقيله، فخرج إلى الغزو فاستشهد"[3]، وبهذا التناسق العجيب بين عملية الشراء والجانب النحوي للفعل المتعدي (اشترى) الذي تقدر عليه الحركة ليدل على أن وسيلة الشراء تكون خفاء فالعمل بالنية والله أعلم بما تخفي الصدور، فضلا عن ذلك أن تقديم شبه الجملة (من المؤمنين) ليدل على أن المخصوص بالشراء هم المؤمنين ليس غير، وخص بالمؤمنين (أنفسهم وأموالهم) وهذا ما يدل على أن الذي يربط الإنسان بالله عز وجل هي نفس الإنسان وما تبوح به...، والثمن بين الله عز وجل والمؤمنين هو شيء لا يوصف لعظمته فهو الجزاء الكبير هو (الجنة)...

(1) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 14/ 498- 499، وينظر: تفسير البغوي - إحياء التراث: 2/ 391.

(2) معاني القرآن وإعرابه للزجاج: 2/ 471.

(3) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 2/ 313 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

3. **اشْتَرَاهُ:**

تكرر هذا التركيب في موضعين، منها:

قال تعالى: {وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ } [البقرة: 102]

مر انفصال المفعول عن الفعل (اشترى) في الآية السابقة وهو في صفة الخصوص بأن الله عز وجل خص النفس والمال في سياق الخطاب للمؤمنين، وهنا جاء المفعول ضميرا متصلا يدل على الغائب المفرد الدال على الجمع لسبقه بواو الجماعة مع الفعل (علم) والخطاب هنا موجه للمشركين وبضاعتهم، فعلى رأي الطبري أن المخاطبين هم اليهود والشراء الحاصل هنا هو السحر قال: " عن السدي: (ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق) ، يعني اليهود. يقول: لقد علمت اليهود أن من تعلمه أو اختاره، ما له في الآخرة من خلاق... عن مجاهد: ... ، لمن اشترى ما يفرق به بين المرء وزوجه ... قال ابن زيد: ... ، قال: قد علمت اليهود أن في كتاب الله في التوراة: أن من اشترى السحر وترك دين الله، ما له في الآخرة من خلاق. فالنار مثواه ومأواه."[1]، فالشراء الحاصل هنا هو السحر والفاعل للشراء هم اليهود فإتيان الضمير المتصل الدال على الغيبة في الفعل اشترى ما هو إلا ليدل على طبيعة الاشتراء القائمة في نفوسهم وهو الناجم عن احساسهم بأن الأمر خفي ولا أحد يعلم بما يصنعون ولكن الله توعدهم بذلك فهو أعلم بما تخفي الصدور نتيجة غلوهم وتعديهم على جعل دين الله ثمنا

(1) تفسير الطبري = جامع البيان : 2/ 451 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

للحصول على السحر واستبدالهم به؛ لكي يعبثوا في أمور الناس وإشعارهم بأنهم مسيطرون على أمور الدنيا فبالسحر يفرقون بين المرء وزوجه وغيرها من عادات السحرة ... وقال أيضا " قوله: (ولقد علموا) بعامل فيها. لأن قوله: (ولقد علموا)، بمعنى اليمين، فلذلك كانت في موضع رفع. لأن الكلام بمعنى: والله لمن اشترى السحر ما له في الآخرة من خلاق. ولكون قوله: (قد علموا) بمعنى اليمين، حققت بـ "لام اليمين"، فقيل: (لمن اشتراه)، كما يقال: "أقسم لمن قام خير ممن قعد". وكما يقال: "قد علمت، لعمرو خير من أبيك". وأما "من" فهو حرف جزاء. وإنما قيل" اشتراه" ولم يقل " يشتروه"، لدخول " لام القسم" على " من". ومن شأن العرب -إذا أحدثت على حرف الجزاء لام القسم -أن لا ينطقوا في الفعل معه إلا بـ "فعل" دون " يفعل"، إلا قليلا كراهية أن يحدثوا على الجزاء حادثا وهو مجزوم"[1]، فإتيان الفعل بصيغة الماضي مقترن بطبيعة اللام في (من) المؤولة بالقسم على نحو (أقسم لمن قام خير ممن قعد)، وتابعه على ذلك التأويل الزجاج [2]، ثم تكرر الفعل في سياق الحديث عن قصة اشتراء سيدنا يوسف (عليه السلام)؛ لتدل على أنها من أبرز القصص القرآني ولتجسيد جانب من التجارة في تلك العصور، قال تعالى: {وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ } [يوسف: 21] ، فالفعل(اشترى) هنا ورد بزيادة الألف ، وقد ورد الفعل (شرى) سابقا بدون حروف زيادة في قوله تعالى: {وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ} [يوسف: 20] ، وذلك ليدل هنا على زيادة المعنى وهو التفصيل في المشهد بعد الإجمال وهذا من جمال العربية وأسرار الإعجاز القرآني، قال الطبري:" الذي اشترى يوسف من بائعه بمصر... عن ابن عباس، قال: كان اسم

(1) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 2/ 452 .

(2) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: 1/ 186.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

الذي اشتراه قطفير. وقيل: إن اسمه إطفير بن روحيب، وهو العزيز، وكان على خزائن مصر، وكان الملك يومئذ الريَّان بن الوليد، رجل من العماليق، ... وقيل: إن الذي باعه بمصر كان مالك بن ذعر بن بُويب بن عفقان بن مديان بن إبراهيم، عن ابن عباس (وقال الذي اشتراه من مصر لامرأته)، واسمها فيما ذكر ابن إسحاق: راعيل بنت رعائيل. "[1]، وتحصيل الآيتين هو " وَشَرَوْهُ، أَيْ: بَاعُوهُ، بِثَمَنٍ بَخْسٍ، ... حَرَامٌ لِأَنَّ ثَمَنَ الْحُرِّ حَرَامٌ، وَاخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ تِلْكَ الدَّرَاهِمِ، فقال ابْنُ عَبَّاسٍ ...: عِشْرُونَ دِرْهَمًا فَاقْتَسَمُوهَا دِرْهَمَيْنِ دِرْهَمَيْنِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: اثْنَانِ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا...، ثُمَّ انْطَلَقَ مَالِكُ بْنُ ذُعْرٍ وَأَصْحَابُهُ بِيُوسُفَ، فَتَبِعَهُمْ إِخْوَتُهُ يَقُولُونَ: اسْتَوْثِقُوا مِنْهُ لَا يَأْبَقْ، قَالَ: فَذَهَبُوا بِهِ حَتَّى قَدِمُوا مِصْرَ، وَعَرَضَهُ مَالِكٌ عَلَى الْبَيْعِ فَاشْتَرَاهُ قِطْفِيرُ، ...، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا دَخَلُوا مِصْرَ تَلَقَّى قِطْفِيرُ مَالِكَ بْنَ ذُعْرٍ فَابْتَاعَ مِنْهُ يُوسُفَ بِعِشْرِينَ دِينَارًا وَزَوْجِ نَعْلٍ وَثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ. وَقَالَ وَهَبُ بْنُ مُنَبِّهٍ: قَدِمَتِ السَّيَّارَةُ بِيُوسُفَ مِصْرَ فَدَخَلُوا بِهِ السُّوقَ يَعْرِضُونَهُ لِلْبَيْعِ، فَتَرَافَعَ النَّاسُ فِي ثَمَنِهِ حَتَّى بَلَغَ ثَمَنُهُ وَزْنَهُ ذَهَبًا وَوَزْنَهُ فِضَّةً وَوَزْنَهُ مِسْكًا وَحَرِيرًا، وَكَانَ وَزْنُهُ أَرْبَعَمِائَةِ رِطْلٍ، وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَابْتَاعَهُ قِطْفِيرُ مِنْ مَالِكِ بْنِ ذُعْرٍ بِهَذَا الثَّمَنِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَقالَ الَّذِي اشْتَراهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ)، وَاسْمُهَا رَاعِيلُ. وَقِيلَ: زُلَيْخَا، أَكْرِمِي مَثْواهُ، أَيْ: مَنْزِلَهُ وَمُقَامَهُ، ... (عَسى أَنْ يَنْفَعَنا)، أَيْ: نَبِيعَهُ بِالرِّبْحِ إِنْ أَرَدْنَا الْبَيْعَ أَوْ يَكْفِيَنَا إِذَا بَلَغَ بَعْضَ أُمُورِنَا، أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَداً، أَيْ: نَتَبَنَّاهُ. "[2]، وبذلك يكون لدينا مشهد قصصي متكامل يحمل في طياته تجارة قد مضى عليها قرون.

([1]) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 15/ 17-18، وينظر: تفسير الماوردي = النكت والعيون: 3/ 19.

([2]) تفسير البغوي - إحياء التراث: 2/ 482.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

4. **اشْتَرُواْ**

ورد هذا التركيب في سبعة مواضع، وهو الأكثر تخصيصا من (اشتراه)؛ لأنه يدل على الجمع والعموم المخصوص بفئة معينة من الناس، فقد نجد التجارة الواقعة في محل المفعول به هنا غالبا ما تكون في ثنائيات متضادة كالضلالة والهدى، والعذاب والمغفرة، والدنيا والآخرة، والكفر والإيمان، فضلا عن وصف الثمن القليل وتفضيلهم إياه على شيء لا يقدر بثمن، وهذا ما يدل على أن ورود التجارة في الصيغ السابقة الذكر من باب الإجمال وأتى الاشتراء في هذه الصيغة هنا وفي أكثر من موضع وغرض؛ لتدل على التفصيل بعد الإجمال، ويمكن تناول ذلك باختصار:

قال تعالى: {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ} [البقرة: 16]

ورد هنا التركيب بظهور الفاعل والمفعول به والتصريح في فشل تجارة المشركين وأي تجارة هي؟، إنها تجارة الضلالة بالهدى وذلك " أن اليهود وجدوا نعت محمد النَّبِيّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي التوراة قبل أن يبعث فآمنوا به وظنوا أَنَّهُ من ولد إسحاق- عَلَيْه السَّلام- فَلَمَّا بعث محمد- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من العرب من ولد إسماعيل- عَلَيْه السَّلام- كفروا به حسدا، واشتروا الضلالة بالهدى، يَقُولُ: باعوا الهدى الَّذِي كانوا فِيهِ من الْإِيمَان بمحمد- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قبل أن يبعث بالضلالة التي دخلوا فيها بعد ما بعث من تكذيبهم بمحمد- صلى اللَّه عَلَيْه وسلم- فبئس التجارة "[1]، وأضاف الطبري إلى ذلك بأن هناك من زعم أنهم أخذوا الضلالة وتركوا الهدى، وهناك من زعم أنهم استحبوا الضلالة على الهدى، وفي تأويل ذلك قال: " فكأن الذين قالوا في تأويل ذلك: «أخذوا الضلالة وتركوا الهدى" -

(1)تفسير مقاتل بن سليمان: 1/ 91 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

وجَّهوا معنى الشراء إلى أنه أخذ المشترَى مكانَ الثمن المشترَى به، فقالوا: كذلك المنافق والكافر، قد أخذَا مكان الإيمان الكفرَ، فكان ذلك منهما شراءً للكفر والضلالة اللذَيْن أخذاهما بتركهما ما تركا من الهدى، وكان الهدى الذي تركاه هو الثمن الذي جعلاه عوضًا من الضلالة التي أخذاها. وأما الذين تأوَّلوا أن معنى قوله "اشْتَرَوْا": "استحبُّوا"، فإنهم لما وَجدوا الله جل ثناؤه قد وصف الكفّار في موضع آخر، فنسبهم إلى استحبابهم الكفرَ على الهدى، فقال: (وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى) [سورة فصلت: 17]، صرفوا قوله: (اشْتَرَوُا الضَّلالَةَ بِالْهُدَى) إلى ذلك. وقالوا: قد تدخل "الباء" مكان "على"، و"على" مكان "الباء"، كما يقال: مررت بفلان، ومررت على فلان، بمعنى واحد"[1]، وبذلك فسواء أن الفاعل وهم (الكفار) اشتروا الضلالة والثمن هو الهدى أم أنهم استحبوا الضلالة ثم فضلوها على الهدى فالتجارة باطلة وعواقبها وخيمة بل هي اقتصاد لا نفع منه ولا ربح، وتكرار هذا التركيب في قوله : {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ} [البقرة: 175] لدلالة على عظمة هذه التجارة بل جاءت ثنائية العذاب والمغفرة بالعطف عليهما لتقابل الضلالة والهدى، ولتدل على ثمار هذه التجارة بأن نتيجة الضلالة هو العذاب وبالعكس فإن نتيجة الهدى هو المغفرة والرحمة، وبذلك جاء التكرار للدلالة على تأكيد النتائج الوخيمة لهذه التجارة ... ثم أن طبيعة هذا العذاب الذي نجم عن تجارتهم البائسة في تفضيل الحياة الدنيا على الآخرة قد وصفه الله عز وجل في قول: {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ} [البقرة: 86] " فجعل حظوظهم من نعيم الآخرة بكفرهم بالله، ثمنا لما ابتاعوه به من خسيس الدنيا"[2]، وقال ابن عطية: " جعل الله ترك الآخرة وأخذ

(1) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 1/ 312 -313.

(2) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 2/ 317، وينظر: تفسير البغوي - إحياء التراث : 1/ 140.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

الدنيا مع قدرتهم على التمسك بالآخرة بمنزلة من أخذها ثم باعها بالدنيا. وهذه النزعة صرفها مالك ...، إذ لا يجوز الشراء على أن يختار المشتري في كل ما تختلف صفة آحاده، ولا يجوز فيه التفاضل كالحجل المذبوحة وغيرها، ولا يخفف عنهم العذاب في الآخرة، ولا ينصرون لا في الدنيا ولا في الآخرة "[1]، غير أن الفاعل هنا محدد وهم اليهود، قال أبو حيان: " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَزَلَتْ فِي الْيَهُودِ، ... أَنَّهُمْ آمَنُوا بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، ... أَنَّ الشِّرَاءَ وَالْبَيْعَ يَقْتَضِيَانِ عِوَضًا وَمُعَوَّضًا أَعْيَانًا. فَتَوَسَّعَتِ الْعَرَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْمَعَانِي، وَجَعَلَ إِيثَارَهُمْ بَهْجَةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا عَلَى النَّعِيمِ السَّرْمَدِيِّ اشْتِرَاءً، إِيثَارًا لِلْعَاجِلِ الْفَانِي عَلَى الْآجِلِ الْبَاقِي، إِذِ الْمُشْتَرِي لَيْسَ هُوَ الْمُؤْثِرَ لِتَحْصِيلِهِ، وَالثَّمَنُ الْمَبْذُولُ فِيهِ مَرْغُوبٌ عَنْهُ عِنْدَهُ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا مَغْبُونُ الرَّأْيِ فَاسِدُ الْعَقْلِ. قَالَ بَعْضُ أَرْبَابِ الْمَعَانِي: إِنَّ الدُّنْيَا: مَا دَنَا مِنْ شَهَوَاتِ الْقَلْبِ، والآخرة: ما اتَّصَلَتْ بِرِضَا الرَّبِّ. "[2]...

كذلك في قوله: {بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ } [البقرة: 90] ، جاء الحديث عن اليهود في بيع انفسهم بثمن زهيد من الدنيا فـ " بئسما باعوا أنفسهم بعرض يسير من الدُّنْيَا مما كانوا يصيبون من سفلة اليهود من المأكل فِي كُلّ عام "[3]، وقال الطبري: " يهود، شروا الحق بالباطل، وكتمان ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم بأن يبينوه. قال أبو جعفر: والعرب تقول: "شريته"، بمعنى بعته. و"اشتروا"، في هذا الموضع، "افتعلوا" من "شريت". وكلام العرب -فيما بلغنا- أن يقولوا: "شريت" بمعنى: بعت، و"اشتريت" بمعنى: ابتعت. وقيل: إنما سمي "الشاري"، "شاريا"، لأنه باع

(1) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 1/ 176 .
(2) البحر المحيط في التفسير: 1/ 473-474.
(3) تفسير مقاتل بن سليمان: 1/ 122 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

نفسه ودنياه بآخرته."[1]، فتكرار الاخبار عن إساءتهم للتجارة في تفضيل الدنيا على الآخرة بثمن بسيط يلحقه عاقبة وخيمة، ومجيء المفعول به (أنفسهم) للدلالة على التوبيخ والتخصيص وللدلالة على الذات؛ بينما في الآية السابقة جاء المفعول به (الحياة الدنيا) للدلالة على العموم في استبدال الحياة الدنيا بالآخرة ...

ثم تكرر الوعيد والإنذار مع المنافقين[2] في ثنائية الكفر والإيمان في قوله: {إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [آل عمران: 177] ، قال ابن عطية: " وقوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا أطلق عليهم الشراء من حيث كانوا متمكنين من قبول هذا وهذا فجاء أخذهم للواحد وتركهم للآخر كأنه ترك لما قد أخذ وحصل، إذ كانوا ممكنين منه "[3]، وقال ابن الجوزي:" المنافقون آمنوا ثم كفروا "[4]، ثم ختم هذا التركيب (اشتروا) المتنوع المفاعيل كل بحسب دلالته وغرضه، بآتين جاء فيهما المفعول مكررا يحملان التقليل والسخرية من تجارة المشركين، قال تعالى: {وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ} [آل عمران: 187] ، ثم قال: {اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [التوبة: 9] ، غير أن الأولى جاءت فيها وسيلة التجارة أعم من الثانية ففي الأولى جاء الضمير في (به) عائدا على الكتاب، وفي الثانية جاء التصريح بـ (بآيات)، ولمعرفة شبه الجملة من (به) و(بآيات) لابد من الرجوع إلى المفسرين، ففي قوله (واشتروا به ثمنا قليلا)، قال الطبري: " واذكر

([1]) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 2/ 340- 341 ، وينظر: الوسيط في تفسير القرآن المجيد: 1/ 173.

([2]) ينظر: تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 7/ 420 .

([3]) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 1/ 544.

([4]) زاد المسير في علم التفسير: 1/ 351 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

أيضا من أمر هؤلاء اليهود وغيرهم من أهل الكتاب منهم، يا محمد، إذ أخذ الله ميثاقهم، ليبينّ للناس أمرك الذي أخذ ميثاقهم على بيانه للناس في كتابهم الذي في أيديهم، وهو التوراة والإنجيل، وأنك لله رسول مرسل بالحق، ولا يكتمونه="فنبذوه وراء ظهورهم"، يقول: فتركوا أمر الله وضيعوه. ونقضوا ميثاقه الذي أخذ عليهم بذلك، فكتموا أمرك، وكذبوا بك="واشتروا به ثمنًا قليلا"، يقول: وابتاعوا بكتمانهم ما أخذ عليهم الميثاق أن لا يكتموه من أمر نبوتك، عوضًا منه خسيسًا قليلا من عرض الدنيا "[1]، وبذلك فالأمر متعلق بالكتب السماوية التي ورد في اسم أو صفة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وهذا شأن الكتاب والميثاق الذي أخذ عليهم بعدم كتمان ذلك الخبر الوارد في كتبهم ونقضهم له، أما في قوله (اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا) فالأمر هنا أتى من اجل التوبيخ فالآيات هنا نفسها قصد بها التي ورد فيها اسم أو صفة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في الكتب السماوية، قال الطبري: " ابتاع هؤلاء المشركون الذين أمركم الله، أيها المؤمنون، بقتلهم حيث وجدتموهم، بتركهم اتباعَ ما احتج الله به عليهم من حججه، يسيرًا من العوض قليلا من عرض الدنيا. وذلك أنهم، فيما ذُكر عنهم، كانوا نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكلةٍ أطعمهموها أبو سفيان بن حرب... عن مجاهد، ... قال: أبو سفيان بن حرب أطعم حلفاءه، وترك حلفاء محمد صلى الله عليه وسلم. "[2]، ولتوضيح ذلك قال الثعلبي:" نقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلّم لمّا أطعمهم أبو سفيان بن حرب، وقال مجاهد: أطعم أبو سفيان حلفا وترك حلف محمد (صلى الله عليه وسلّم) فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ فمنعوا الناس عن دينه وعن الدخول فيه، قال عطاء كان أبو سفيان يعطي الناقة والطعام ليصدّ الناس بذلك عن متابعة النبي صلى الله عليه وسلّم، وقال ابن عباس: وذلك أن أهل

(1) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر 7/ 458-459.

(2)تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر 14/ 150-151 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

الطائف أمدّوهم بالأموال ليقوّوهم على حرب رسول الله صلى الله عليه وسلّم وعداوته. "[1]، فالأمر هنا متعلق بعهد بين المسلمين والمشركين فنقض المشركون العهد ثم أخذوا يدسون المكائد على المسلمين؛ ليكرهوا الناس في دين الإسلام، وبما أنزل على الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وهو الكتاب الحنيف وبين الماوردي أن المقصود (بآيات الله) هو: " وجهان: أحدهما: حججه ودلائله. والثاني: آيات الله التوراة التي فيها صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والثمن القليل: ما جعلوه من ذلك بدلاً. وفي صفته بالقليل وجهان: أحدهما: لأنه حرام، والحرام قليل. والثاني: لأنها من عروض الدنيا التي بقاؤها قليل. وفيمن أريد بهذه الآية قولان: أحدهما: أنهم الأعراب الذين جمعهم أبو سفيان على طعامه، وهذا قول مجاهد ومن زعم أن الآيات حجج الله تعالى. والثاني: أنهم قوم من اليهود دخلوا في العهد ثم رجعوا عنه وهذا قول من زعم أنها آيات التوراة. "[2]، فالآيات أما أن تكون الحجج والدلائل، أو تكون الآيات الوارد فيها صفة الرسول (صلى الله عليه وسلم) في التوراة، في حين بين الزمخشري بأنها آيات القرآن، فقال: " اشْتَرَوْا استبدلوا بِآياتِ اللَّهِ بالقرآن والإسلام ثَمَناً قَلِيلًا وهو اتباع الأهواء والشهوات فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ فعدلوا عنه أو صرفوا غيرهم. .."[3]، وهذه دلالة على تماديهم وتامرهم على الإسلام في محو وإنكار كل ما ورد بعد التوراة والإنجيل، فالمشركون هنا يريدون أنكار الإسلام جملة وتفصيلا بما في ذلك القران الكريم وذلك من أجل الدنيا الفانية بل من أجل مآرب صغيرة في الدنيا، ولكن يبقى الفارق دقيق بين التصريح في آيات من (واشتروا بآيات الله) وبالضمير من (واشتروا به) فآيات دلت على التخصيص وهو الاشتراء بالآيات الوارد بها اسمه أو صفته (صلى الله عليه وسلم) ثمنا قليلا، أما في (به) فالاشتراء هناك بالكتاب كله الذي ورد به اسمه أو صفته

(1) الكشف والبيان عن تفسير القرآن: 5/ 15 .

(2) تفسير الماوردي = النكت والعيون : 2/ 344.

(3) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 2/ 250 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

(صلى الله عليه وسلم) وهذا محال بل أن التجارة هنا كفر وحرام، والمقصود هو تفضيلهم أمور الدنيا على الآخرة والله أعلم .

5. **يَشْتَرِي**

قال تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ} [لقمان: 6]

ورد الفعل في الآيات السابقة الذكر بصيغة الماضي للدلالة على وصف طبيعة التجارة عند الأمم السابقة، أما ورود هنا فقد ورد الفعل بصيغة المضارع الدال على حال زمن نزول الآية والمستقبل، وفي طبيعة هذه التجارة هناك خلاف، قال الطبري: " اختلف أهل التأويل، ... فقال بعضهم: من يشتري الشراء المعروف بالثمن، ...عن أبي أُمامة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يحِلُّ بَيْعُ المُغَنِّيَاتِ، وَلا شِرَاؤُهُنَّ، وَلا التِّجارَةُ فِيهِنَّ، وَلا أثمَانُهُنَّ، وفيهنّ نزلت هذه الآية: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الحَدِيثِ) "... وقال آخرون: ... من يختار لهو الحديث ويستحبه.... عن قَتادة قوله: ... والله لعله أن لا ينفق فيه مالا، ولكن اشتراؤه استحبابه، بحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحقّ، وما يضرّ على ما ينفع... وأولى التأويلين عندي بالصواب تأويل من قال: معناه: الشراء، الذي هو بالثمن، وذلك أن ذلك هو أظهر معنييه. فإن قال قائل: وكيف يشتري لهو الحديث؟ قيل: يشتري ذات لهو الحديث، أو ذا لهو الحديث، فيكون مشتريا لهو الحديث. وأما الحديث، فإن أهل التأويل اختلفوا فيه، فقال بعضهم: هو الغناء والاستماع له.... وقال آخرون: عنى باللهو: الطبل... وقال آخرون: عنى بلهو الحديث: الشرك... والصواب من القول في ذلك أن يقال: عنى به كلّ ما كان من الحديث ملهيا عن سبيل الله مما نهى الله عن استماعه أو رسوله؛ لأن الله تعالى عمّ بقوله: (لَهْوَ الحَدِيثِ) ولم يخصص بعضا دون بعض، فذلك على عمومه حتى يأتي ما يدلّ على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك. "[1]، وتابعه

([1]) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر: 20/ 126- 130.

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421
تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

البغوي [1]، وأضاف الزمخشري رواية ومعاني أخرى، فقال: " ولَهْوَ الْحَدِيثِ نحو السمر بالأساطير والأحاديث التي لا أصل لها، والتحدث بالخرافات والمضاحيك وفضول الكلام، وما لا ينبغي من كان وكان، ونحو الغناء وتعلم الموسيقا ... وقيل: نزلت في النضر بن الحرث، وكان يتجر إلى فارس، فيشترى كتب الأعاجم فيحدث بها قريشا ويقول: إن كان محمد يحدثكم بحديث عاد وثمود فأنا أحدثكم بأحاديث رستم وبهرام والأكاسرة وملوك الحيرة، فيستمحلون حديثه ويتركون استماع القرآن. وقيل: كان يشترى المغنيات، فلا يظفر بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به إلى قينته فيقول: أطعميه وأسقيه وغنيه، ويقول: هذا خير مما يدعوك إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه. ..."[2]، فضلا عن ذلك قال ابن عطية: " أنها نزلت في قرشي اشترى جارية مغنية تغني بهجاء محمد صلى الله عليه وسلم وسبه فنزلت الآية في ذلك، وقيل إنه ابن خطل وروي عن أبي أمامة الباهلي بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «شراء المغنيات وبيعهن حرام» وقرأ هذه الآية، وقال في هذا المعنى أنزلت على هذه الآية..."[3]، وتابعهم القرطبي [4]، وأبو حيان [5]، وابن كثير [6]، وابن عادل [7] ...

وعلى ذلك تبين لنا طبيعة هذه التجارة في شريعة الاقتصاد الإسلامي بأن هناك تحريم في التجارة في المغنيات وهذه ظاهرة تميز شريعة المسلمين وهو احد الآراء، وهناك من يقصد بالاشتراء هو اختيار الباطل على الحق، وما يضرّ على ما

([1]) ينظر: تفسير البغوي – طيبة: 6/ 284 .

([2]) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: 3/ 490.

([3]) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: 4/ 345 .

([4]) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: 14/ 51 .

([5]) البحر المحيط في التفسير:8/ 409.

([6]) ينظر: تفسير القرآن العظيم:6/ 331 .

([7]) ينظر: اللباب في علوم الكتاب: 15/ 438 .

مجلة الحكمة للدراسات الأدبية واللغوية
المجلد :8 / العدد :1: ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

ينفع، وهناك رأي آخر وهو الذي يقصد به الثمن وهو الشراء، وهناك من ذهب إلى أنها نزلت في النضر بن الحرث وافترائه على القرآن وأحاديث الرسول بكتبه المزيفة التي اشتراها من الأعاجم، وقيل إنها نزلت في قرشي اشترى جارية مغنية ...، وقد تبين لنا من ذلك كيفية اشتراء لهو الحديث، بأن المقصود به ذات اللهو، وفسر الحديث بعدة آراء وهي: إما الشرك، وإما الغناء والاستماع له، وقد رجح الطبري بأن المقصود هو كل ما كان ملهيا عن سبيل الله مما نهى الله عن استماعه أو رسوله دون تخصيص، فضلا عن ذلك إن في إضمار الفاعل دلالة على التعميم والتجارة الخفية في المغنيات، لأن العرب أصحاب خلق والتجارة في المغنيات علناً يخل بأخلاقهم، لذا من تسول له نفسه التجارة بهن فقد يكون خفاء وكل ذلك يعلم به الله عز وجل سواء علنا أم خفاء وهو في شريعة التجارة الإسلامية حرام ، كما يحرم الافتراء بالأكاذيب على الدين الحنيف.

ثبت المصادر والمراجع

1. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، (د.ط)، دار الفكر – بيروت، 1420 هـ

2. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: 816هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، ط1، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، 1403هـ -1983م.

3. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ -1999 م.

4. تفسير الماوردي = النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (د. ط. ت)، دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان.

المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

5. تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت 150هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، ط1، دار إحياء التراث – بيروت -1423 هـ

6. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية -القاهرة، 1384هـ -1964 م.

7. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، ط1، دار الكتاب العربي – بيروت -1422 هـ

8. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين – بيروت، 1407 هـ - 1987 م.

9. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، 1420 هـ - 2000 م.

10. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية -القاهرة، 1384هـ -1964 م.

11. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ)، المحقق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، (د. ط. ت)، دار ومكتبة الهلال

12. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت -لبنان، 1426 هـ -2005 م.

13. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، ط3، دار الكتاب العربي -بيروت-1407 هـ

14. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، 1422، هـ -2002 م.

المجلد :8 / العدد :1 ISSN :2353-0464
E-ISSN :2600-6421

تاريخ الارسال : 2019/09/06، تاريخ القبول: 2020/06/17، تاريخ النشر: 2020/07/01

15. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: 1094هـ)، المحقق: عدنان درويش -محمد المصري، (د. ط. ت)، مؤسسة الرسالة – بيروت.

16. اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: 775هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط1، دار الكتب العلمية -بيروت / لبنان، 1419 هـ -1998م.

17. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: 542هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية -بيروت-1422 هـ

18. معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 510هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، ط1، دار إحياء التراث العربي –بيروت، 1420 هـ

19. معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: 311هـ)، ط1، عالم الكتب – بيروت، 1408 هـ -1988 م.

20. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: 1424هـ) بمساعدة فريق عمل، ط1، عالم الكتب، 1429 هـ -2008 م.

21. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، (د. ط)، دار الفكر، 1399هـ -1979م.

22. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: 468هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي البرماوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، 1415 هـ -1994 م.